

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2004/36/Add.1
18 March 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٩ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية

في أي جزء من العالم

حالة حقوق الإنسان في العراق

تقرير مقدم من المقرر الخاص السيد أندرياس مافروماتيس

إضافة*

* تأخر تقديم هذه الوثيقة كما تشمل آخر المعلومات الممكن استيفائها.

خلاصة

هذه الإضافة الموجزة إلى تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/2004/36) تغطي الفترة من ١٠ شباط/فبراير حتى ٧ آذار/مارس ٢٠٠٤.

تستند استنتاجات التقرير في الغالب إلى مشاورات موضوعية أجراها المقرر الخاص في عمان في الفترة من ٣ إلى ٦ آذار/مارس ٢٠٠٤. وقد شاركت في هذه المشاورات فئتان من الأشخاص هما: شهود عيان، بعضهم من الناجين من عمليات الإعدام الجماعية أو من أعمال التعذيب القاسي؛ وفئة المسؤولين رفيعي المستوى في وزارة حقوق الإنسان ووزارة الصحة ووزارة الهجرة ووزارة العدل في العراق وكذلك وزير حقوق الإنسان في حكومة إقليم كردستان.

أما القضايا الرئيسية التي عولجت فقد تركزت على القمع والتمييز والاضطهاد الديني والإعدام الجماعي للأشخاص الذين ينتمون إلى الأغلبية الشيعية؛ وعمليات الطرد والإعدام الجماعي للأكراد الفيلية (وهم أكراد عراقيون شيعية) وسلب ممتلكاتهم؛ وحملات الأنفال وقصف حلبجة بالقذائف الكيماوية؛ وتخفيف الأھوار، وما أعقب ذلك من انتهاكات لمجموعة كبيرة من حقوق سكان الأھوار.

وتلقى المقرر الخاص أيضاً من المسؤولين تقريراً موحداً يتضمن وصفاً عاماً لانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في ظل النظام السابق في الفترة من ١٩٧٩ إلى ٢٠٠٣، وكذلك وثائق هامة من وزارة حقوق الإنسان في حكومة إقليم كردستان عن مسألة المقابر الجماعية تشير إلى الحاجة العاجلة إلى المساعدة المالية والتدريب من المجتمع الدولي.

ومن المسائل الأخرى التي جرى التطرق إليها مسألة عودة اللاجئين العراقيين فيما تحول دون عودتهم وإعادة إدماجهم على نحو يسير الظروف المحلية بما فيها انعدام الأمن وقلة المساكن ومسألة اعتماد قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية من قبل مجلس الحكم الانتقالي العراقي. وأعرب المقرر الخاص عن أمله في أن يمثل القانون الجديد لمعايير حقوق الإنسان الدولية الملزمة.

وأخيراً أوصى المقرر الخاص بجملة أمور منها التعجيل في عملية التحقيقات الجنائية المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وضمان عدم المساس بالمقابر الجماعية، والتعجيل في عملية تحديد هوية الرفات. ودعا السلطات العراقية إلى ضمان امتثال جميع قوانينها وكذلك سلوك جميع المعنيين في العراق لالتزاماتهم الدولية، لا سيما التزاماتهم بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما حث هؤلاء على التصديق بخاصة على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأكد المقرر الخاص أن عملية إقامة الديمقراطية تقتضي الاستمرار في تحسين الظروف الأمنية في العراق.

مقدمة

١ - هذه الوثيقة إضافة إلى تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/2004/36). وهي تغطي الفترة من ١٠ شباط/فبراير إلى ٧ آذار/مارس ٢٠٠٤.

أولاً - مشاورات في عمان، من ٣ إلى ٦ آذار/مارس ٢٠٠٤

٢ - بعد تأجيل الاجتماعات التي كان مقرراً عقدها بالتزامن مع حلقة عمل تعنى بوضع حقوق الإنسان في عملية إعادة البناء السياسي والاجتماعي والاقتصادي للعراق، وكان مقرراً عقدها في عمان في الفترة من ٨ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤، تقرر عقد سلسلة جديدة من المشاورات في الفترة من ٣ إلى ٦ آذار/مارس. وعقد أيضاً عدد من الاجتماعات الأخرى. وكان الغرض الرئيسي من هذه الاجتماعات هو الحصول على أدلة جديدة تتعلق بمسائل لم يجز تناولها بعد، والحصول على معلومات إضافية عن مسائل لم تعالج إلا في جانب منها.

٣ - وقد نجحت هذه المشاورات نجاحاً تاماً رغم قصر الفترة التي استغرقتها، والسبب الرئيسي في ذلك هو التمكن من اختيار المشاركين بدقة شديدة واستناداً إلى المعلومات التي كانت متاحة فعلاً للمقرر الخاص. وكان محاورو المقرر الخاص من نوعين هما:

(أ) شهود عيان كان بعضهم من الناجين من الإعدام الجماعي أو التعذيب القاسي؛

(ب) المسؤولون على مستوى رفيع في وزارة حقوق الإنسان، ووزارة العدل، ووزارة الهجرة في العراق، منهم ممثلان سابقان لمنظمتين غير حكوميتين كانا مسؤولين عن التحقيقات التي تتعلق بعملية مقابلة الشهود، والحصول على إفادات، وفحص قدر هائل من الوثائق الصادرة عن النظام المخلوع. وقد سافر وزير حقوق الإنسان في حكومة إقليم كردستان أيضاً إلى عمان للقاء المقرر الخاص. وإضافة إلى ذلك، قدم الممثل الخاص للأمين العام بالوكالة السيد روس ماونتين إلى المقرر الخاص عرضاً موجزاً للحالة الراهنة في العراق.

٤ - وقد تيسر في الوقت المتاح إجراء مشاورات مع ١٨ من ١٩ شخصاً، وتركزت هذه المشاورات في الغالب على المسائل التالية:

- القمع والتمييز والاضطهاد الديني، والإعدام الجماعي لأشخاص من الأغلبية الشيعية (مطلوب إجراء دراسة أكثر تعمقاً في هذه المسائل)؛

- الطرد والإعدام الجماعي للأكراد الفيلية (أكراد العراق الشيعية) وسلب ممتلكاتهم؛

- الأدلة التي قدمها شهود عيان على حملات الأنفال وقصف حلبجة بالقذائف الكيماوية؛
- تخفيف الأهوار.

٥- أما الأدلة الجديدة، وبخاصة تلك المقدمة من شهود عيان، فقد أضافت بعداً آخر للجرائم التي ارتكبتها النظام السابق بانتظام، وكشفت عن قسوة لا مثيل لها حتى إزاء الأشخاص الذين أرسلوا للإعدام، وفي الوقت ذاته كشفت الروايات عن وضع أسوأ كثيراً مما نُقل أصلاً إلى المقرر الخاص في الماضي. ولا بد من الإشارة إشارة خاصة أيضاً إلى المعلومات المفيدة جداً التي قدمها المسؤولون الرفيعو المستوى في الوزارات وفريق المحامين الشبان الذين كانوا يضطلعون بمهمة التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان.

روايات شهود عيان

٦- وصف شاهد عيان كيف نُجا من إعدام جماعي بمحض الصدفة عندما سقط شخصان فوقه فشكلاً درعاً واقية له من الرصاص وأتاحا له فرصة النجاة والهرب ثم العودة بعد سنوات لكشف مكان القبر الجماعي. وقد كشفت أدلته المعلومات الهامة التالية: جرت عمليات الإعدام بأمر من سبعاوي ابراهيم، وهو مسؤول رفيع المستوى تولى أيضاً الإشراف على تلك العمليات. والسبب الوحيد للإعدام الجماعي الذي وقع بعيد تحرير الكويت كون الرجال والنساء الذين قُتلوا هم من الشيعة، ورغبة نظام صدام حسين في إظهار أنه كان لا يزال ممسكاً بالسلطة إمساكاً قوياً وأن شيئاً لم يتغير في الواقع.

٧- وقال شاهد آخر إن مجموعة من ٢٠٠ شخص قد وُضِعوا قسراً في شاحنات ونُقلوا لإعدامهم في مكان يقع بين بغداد والحلة، ثم فصل عنهم ما بين ٤٠ و ٥٠ شخصاً تقريباً وأُلْقوا في نيران من إطارات السيارات المشتعلة وأيديهم مكبلت وعيونهم معصوبة فأحرقوا أحياء. أما الآخرون فقد نُقلوا إلى مكان آخر وقُتلوا رمياً بالرصاص.

٨- وروت شابة شيعية كيف أُعدم أبوها وإخوانها وزوجها وأكثر من ٢٠٠ من أقاربها بدون محاكمة، ولم يُعد رفاتهم قط، وذلك لسبب بسيط هو انتمائهم لأسرة شيعية عريقة يعود نسبها إلى النبي محمد، وأداؤهم بهذه الصفة واجباتهم الدينية دائماً أداء كاملاً. وهذه الشابة التي اعتقلت وهي حامل في عام ١٩٩١، واحتجزت في خمسة سجون مختلفة، وتعرضت لتعذيب قاس، تمكنت من الفرار إلى جمهورية إيران الإسلامية. وقد حُكِمَ عليها بالإعدام غيابياً. أما اليوم فهي تجد نفسها في حالة من الفقر المدقع في مدينتها الأم بغداد.

٩- وأدلى أحد الناجين بشهادة تتعلق بمأساة الأكراد الفيلية التي وقعت في بداية الحرب مع إيران في عام ١٩٨١، عندما اعتقل نظام صدام حسين أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ كردي متهمين بإيادهم زوراً بأنهم ليسوا مواطنين عراقيين بل إيرانيين وطردهم جميعاً إلى إيران، باستثناء ما بين ٧ ٠٠٠ و ٨ ٠٠٠ رجل وصبي من القادرين على حمل السلاح فأودعوا السجون

لعدة سنوات. وقد أُعدم معظمهم على ما يبدو. ووفقاً لرواية شاهد آخر، أودع الآلاف من أطفال الأكراد الفيلية في السجن وتوفوا في أثناء الاحتجاز.

١٠- أما قصة الناس الذين احتجزوا في سجن قلعة سلمان فتعتبر مثلاً آخر على الانتهاك الجماعي للحق في الحياة، كما يعتبر محاولة لتشويه الحقيقة. فعلى ما يبدو، طلب وزير الداخلية السابق، الذي كان مسؤولاً عن إعدام هؤلاء السجناء، إلى وزير الدفاع أن يصدر شهادات وفاة يذكر فيها أن هؤلاء الناس شهداء سقطوا في الحرب ضد إيران. ورغم أن معظمهم لم يشاهد قط بعد ذلك، نجا عدد قليل منهم بينهم شاهد عيان تعزى نجاته إلى قبوله القتال على الجبهة. لكنه وأمثاله ظلوا يعاملون حتى في الجبهة كأناس غير عراقيين.

١١- وهناك شاب كان في حينه مجرد صبي نجا من قصف حلبجة في آذار/مارس ١٩٨٨. وقد وصف للمقرر الخاص الرعب الذي أعقب قصف مدينته بالأسلحة الكيميائية مثل غاز الخردل، كما وصف الآثار المستمرة في صحته وفي صحة المئات غيره من الذين نجوا أيضاً من ذلك الهجوم. وقد مات آلاف الناس بينهم ٢٥ من أفراد أسرته، ولا يزال آلاف آخرون يعانون اليوم من أمراض القلب ومشاكل التنفس وحساسية العينين.

١٢- وتلقى المقرر الخاص أيضاً تأكيداً لزعم سابق بشأن بيع الشابات المحتجزات لأغراض متنوعة غير مشروعة. وقد رأى شاهد خمسة مصريين يقتادون ثلاث فتيات من معسكر طبرزاوا حيث كن محتجزات مع كثرات غيرهن. وزعم المصريون أنهم أعطوا "إذنًا" باقتيادهن، وهو زعم تؤكد القيادة المحلية لحزب البعث.

١٣- ورغم أنه يتوقع أن ترد قريباً معلومات إضافية عن الأهوار، تكلم شاهد عيان من الناجين من الحملات المستمرة لطرد الناس من المنطقة عن حجم الكارثة الإيكولوجية المرتكبة وما أعقبها من انتهاكات لحقوق سكان الأهوار، بما فيها حقهم في الحياة، وحقوقهم الاقتصادية، وحرية التمتع بحقوقهم الثقافية. وأشار الشاهد أيضاً إلى الجهود اللازمة لإصلاح الأضرار والقيام قدر الإمكان بإعادة الأهوار إلى حالتها الأصلية.

الاجتماعات مع المسؤولين

١٤- أتاح الحوار مع المسؤولين رفيعي المستوى للمقرر الخاص الفرصة للاطلاع على آخر التطورات في الجهود المبذولة لإقامة الديمقراطية ومقاضاة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، كما أتاح له فرصة للتأكيد على وجوب الامتثال في جميع القوانين المعتمدة وفي سلوك جميع المعنيين في العراق للالتزامات الدولية لذلك البلد، وبخاصة الالتزامات القائمة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي يعتبر العراق طرفاً من أطرافها. وتمكن المقرر الخاص أيضاً من توجيه انتباههم إلى بعض المجالات التي يحتاج إلى معلومات إضافية بشأنها، أو إلى مجالات أخرى بحاجة إلى إجراء مزيد من التحقيقات فيها، أو إلى متابعة لتوصياته التي وردت في تقاريره السابقة.

١٥- وتلقى المقرر الخاص أيضاً من المسؤولين تقريراً موحداً يتألف من ثلاثة أجزاء. يتضمن الجزء الأول وصفاً لانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في ظل نظام صدام حسين في الفترة من ١٩٧٩ إلى ٢٠٠٣. أما الجزء الثاني فهو تقرير قصير مؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ وموجه من محافظ البصرة إلى وزير حقوق الإنسان في بغداد، مصحوباً بنسخة موجهة إلى سلطة الائتلاف المؤقتة في البصرة، وهو تقرير عن أشخاص قطعت أذانهم ووسمت جباههم؛ وتضمن هذا التقرير قائمة بأسماء أكثر من ١٠٠ شخص من المنطقة كانوا قد تعرضوا لهذه العقوبة الرهيبة. أما الجزء الثالث من التقرير فيشير إلى دراسة أكاديمية وعلمية وضعت في عام ١٩٩١ وتتضمن استراتيجية وتوصيات بشأن سبل تخفيف الأضرار. وسوف يعود المقرر الخاص إلى تقييم هذه المواد لدى ترجمة المحتويات كاملة.

١٦- أما آثار سياسة "التعريب" التي انتهجها النظام السابق والمشار إليها في تقريره الكامل (الفقرة ٢٣)، فهي آثار مستمرة. ووافق المقرر الخاص على قول مسؤولي الوزارات بوجوب عدم تشجيع اللاجئين العراقيين على العودة في وقت قريب لأن الظروف المحلية، بما فيها انعدام الأمن، وقلة المساكن، والمرافق الأخرى، تحول دون يسر عودتهم وإعادة إدماجهم. ويؤيد المقرر الخاص الآراء التي أعربت عنها مؤخراً مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين للدول المانحة، ومفادها أن المفوضية لن تيسر إلا العودة الطوعية عند الطلب، وأنها لا تؤيد أو تشجع عودة اللاجئين بسبب ظروف انعدام الأمن السائدة وغيرها من الصعوبات التي تواجه الأمم المتحدة بوجه عام والمفوضية بوجه خاص في ذلك البلد.

١٧- وعقد المقرر الخاص أيضاً اجتماعاً طويلاً مع وزير حقوق الإنسان في حكومة إقليم كردستان. وتلقى المقرر الخاص وثائق هامة واستمع إلى شرح مفصل لمسألة المقابر الجماعية وخاصة بالإشارة إلى الصعوبات التي تواجه التحقيقات. وأعرب المقرر الخاص عن تأييده لنداء وزير حقوق الإنسان الذي يدعو المجتمع الدولي إلى تقديم مساعدة مالية وتدريباً وخبرة فنية للتمكين من حل هذه المشكلة المؤلمة في أسرع وقت ممكن.

١٨- ووردت إشارة خاصة أيضاً إلى قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية الذي كان مقرراً توقيعه في اليوم الذي جرت فيه المشاورات. وشرحت للمقرر الخاص النقاط ذات الصلة في ذلك القانون، فأكد المقرر الخاص من جهته ضرورة ضمان التنفيذ العملي الكامل لمعايير حقوق الإنسان الدولية، وبخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفي الوقت ذاته، أكد ضرورة التغلب على الآثار المتبقية من سنوات القمع.

ثانياً - التوصيات

- ١٩- يحث المقرر الخاص جميع المعنيين على التعجيل بعملية التحقيق الجنائي في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ومقاضاة المسؤولين عنها فوراً.
- ٢٠- يحث جميع المعنيين على عدم المساس بأي من المقابر الجماعية والتعجيل بعملية تحديد هوية من دفنوا فيها. فهذا من شأنه أن يفيد كثيراً في عملية المصالحة الوطنية.
- ٢١- ويحث جميع المعنيين على مواصلة وتعزيز تعاونهم مع المقرر الخاص بغية مساعدته في إنجاز مهمته في أقصر وقت ممكن، وعلى تزويده في سبيل ذلك بالأدلة الوثائقية وغيرها من الأدلة على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.
- ٢٢- يدعو جميع بلدان اللجوء إلى عدم الضغط على اللاجئين للعودة إلى العراق لأن هذا يمكن أن يعقد الصعوبات التي يواجهها الشعب العراقي اليوم في جملة ما يواجهه من عواقب أخرى غير مرغوب فيها.
- ٢٣- ويدعو السلطات العراقية إلى ضمان امتثال جميع القوانين والممارسات التي تعتمد في العراق للالتزامات الدولية لذلك البلد، وبخاصة الالتزامات القائمة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- ٢٤- ويحث السلطات العراقية على التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وهذا من شأنه أن يكون رفضاً للتعذيب الذي استخدم كأداة سياسة في القمع لسنوات عديدة.
- ٢٥- أخيراً وليس آخراً، يحث المقرر الخاص جميع المعنيين على اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان بلوغ وبقاء هذه الظروف، نظراً إلى أهمية المناخ السلمي والأمن في عملية بناء الديمقراطية.

— — — —